

An Inquiry into the Conceptualization of Religious Democracy in the Political Thought of Imam Khomeini*

Ali Maleki

Assistant Professor, University of Tafresh, Tafresh, Iran.

ali_malaki70@yahoo.com



Abstract

This article aims to examine the relationship between globally recognized indicators of democracy and the intellectual framework of the founder of the Islamic Republic of Iran. At a time when, toward the end of the twentieth century, the role of religion in politics was declining and the world was divided between Eastern social democracy and Western liberal democracy, Imam Khomeini introduced a novel model grounded in the authority of religion in organizing political and social life. The central question of this research is whether the core elements of democracy—such as the right to self-determination, political competition, and accountability—occupy a meaningful and explanatory position within Imam Khomeini’s political thought. To address this question, the author employs a descriptive–analytical method and content analysis techniques. By distinguishing between democracy as an ideology and democracy as a method, the study undertakes a systematic re-reading of Imam Khomeini’s writings and speeches.

* Maleki, A. (2025). An Inquiry into the Conceptualization of Religious Democracy in the Political Thought of Imam Khomeini. *Al-Fikr al-Siasi al-Islami*, 5(2), pp. 36-58.
<https://doi.org/10.22081/ipt.2026.74413.1060>

▣ **Article Type:** Research; **Publisher:** Islamic Sciences and Culture Academy, Qom, Iran

▣ **Received:** 2025/03/20 • **Revised:** 2025/05/03 • **Accepted:** 2025/07/15 • **Available Online:** 2025/09/10

© 2025

authors retain the copyright and full publishing rights



<http://ipt.isca.ac.ir>

Publisher: Islamic Sciences and Culture Academy

The findings indicate that in Imam Khomeini's political thought, democracy is not merely a political slogan but is rooted in the anthropological foundations of Islam. From his perspective, the human being is the "essence of creation" and possesses free will, with the inherent right to determine his or her own destiny. The study demonstrates that Imam Khomeini regarded the right to self-determination as one of the fundamental rights of human beings, consistent with both reason and divine law. He firmly believed that no authority— not even a prophet or an infallible Imam—has the right to impose its will upon the people. Accordingly, divine legitimacy is inseparably linked to popular acceptance. Within this framework, religious democracy consists of two fundamental dimensions. The first is the constitutive dimension, which refers to the physical participation of the people in elections to establish political structures and offices. The second is the interpretive (analytical) dimension, which denotes the creation of a moral and emotional bond between the nation and the government, such that the people perceive state officials not as rulers, but as agents who realize their collective and transcendent aspirations.

Another part of the findings addresses the operational indicators of democracy in Imam Khomeini's political practice. In contrast to monarchical and authoritarian systems, Imam Khomeini emphasized the peaceful transfer of power and rejected lifelong tenure in political office. He therefore insisted on the continuous consultation of rulers with representatives of the people and strict adherence to the constitution. The study also shows that, contrary to rigid and exclusionary interpretations, Imam Khomeini held a positive view of political parties and pluralism, provided that such activities did not lead to conspiracies against the foundations of Islamic society. He considered differences of opinion to be natural and conducive to social growth, and believed that political competition should take place within an ethical framework grounded in divine values.

The article further elaborates on the concept of accountability and oversight within this paradigm. In Imam Khomeini's intellectual system, power has no intrinsic value and gains legitimacy only when it

serves justice and the public good. Accordingly, he emphasized two forms of supervision: *internal supervision*, which focuses on the moral purification of officials, and *external supervision*, which preserves the people's right to monitor all pillars of the political system, including the leadership itself. A key finding of the research is that Imam Khomeini, in his practical conduct, granted no legal immunity to any official and explicitly declared his readiness to be held accountable in the event of wrongdoing. This approach transforms the political system from a rigid social contract into a relationship of responsibility and mutual commitment between the leader and the people.

Ultimately, the article concludes that religious democracy in Imam Khomeini's thought constitutes an authentic model of governance that rejects both individual authoritarianism and the formalistic democracy of the West, offering a third path for human societies. This model is founded upon justice-centeredness and popular satisfaction, and conceptualizes popular sovereignty as operating vertically within the framework of absolute divine sovereignty. The final conclusion of the study suggests that by defining political freedoms within the realm of humanity's innate rights, Imam Khomeini provided a framework in which majority rule serves as the criterion of governance, while the majority itself remains bound by ethical and revelatory principles. This model integrates governance with spirituality and outlines a path in which national development and progress are realized through the collective will of the people within the framework of religious law.

Keywords

Democracy; Imam Khomeini; Religious Democracy; Political Thought of Imam Khomeini; Popular Sovereignty.

دراسة في تفسير الديمقراطية الدينية في الفكر السياسي للإمام الخميني علية السلام*

علي ملكي

أستاذ مساعد، جامعة تفرش، تفرش، إيران.
ali_malaki70@yahoo.com



الملخص

إنّ فهم الفكر السياسي للإمام الخميني علية السلام، بوصفه مؤسس نظام الجمهورية الإسلامية الإيرانية، يعدّ بمثابة رسم خارطة الطريق للجمهورية الإسلامية؛ واستناداً إلى رؤية قائد الثورة الإسلامية، سماحة آية الله الخميني، فإن الثورة الإسلامية تُعرف في العالم وتكتسب معناها وهويتها من خلال اسم الإمام الخميني وأفكاره. تسعى هذه الدراسة بالاعتماد على المنهج الوصفي- التحليلي من نوع تحليل المحتوى، إلى الإجابة عن السؤال التالي: هل يمكن، في ضوء المؤشرات والسمات المحورية للديمقراطية، تبين هذه المؤشرات والمعالم استناداً إلى الفكر السياسي للإمام الخميني علية السلام؟ يتّصل أهم ما توصلت إليه هذه الدراسة في تبين رؤية الإمام علية السلام حيال الديمقراطية من خلال مؤشرات وخصائصها الرئيسة، مثل: حق تقرير المصير، التداول السلمي للسلطة، وتنافس الأحزاب السياسية، ومساءلة المسؤولين أمام الشعب، وقبول رأي الأغلبية؛ كما تمّت دراسة وتبيين مدى تناسق فكر الإمام وتوافقه مع هذه المؤشرات.

الكلمات المفتاحية

السيادة الشعبية، الإمام الخميني، الديمقراطية، الديمقراطية الدينية، الفكر السياسي للإمام الخميني.

* ملكي، علي. (2025). دراسة في تفسير الديمقراطية الدينية في الفكر السياسي للإمام الخميني علية السلام. مجلة الفكر السياسي الإسلامي النصف سنوية العلمية، 5(2)، صص 36-58.

<https://doi.org/10.22081/ipt.2026.74413.1060>

□ نوع المقالة: بحثية؛ الناشر: المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلامية.

□ تاريخ الإستلام: 2025/03/20 • تاريخ المراجعة: 2025/05/03 • تاريخ القبول: 2025/07/15 • تاريخ النشر: 2025/09/10

© 2025

authors retain the copyright and full publishing rights



<http://ipt.isca.ac.ir>

Publisher: Islamic Sciences and Culture Academy

قدّم الإمام الخميني عليه السلام في أواخر القرن العشرين، للعالم نظاماً سياسياً مميزاً تحت عنوان "الجمهورية الإسلامية"، يختلف اختلافاً جوهرياً عن الأنظمة السياسية السائدة في العالم؛ أي النظم الديمقراطية الاشتراكية (الاجتماعية) الشرقية والديمقراطية الليبرالية الغربية. لقد تشكل النظام السياسي للديمقراطية الدينية في وقت كان فيه دور الدين في السياسة آخذاً في التراجع، وذلك من خلال التأكيد على مرجعية الدين في تنظيم الحياة السياسية والاجتماعية في مواجهة في مواجهة الفكر العلماني الذي يقوم على فصل الدين عن السياسة. إنّ تبين الفكر السياسي للإمام الخميني بصفته قائد الثورة الإسلامية، يمكن أن يوفر، من الناحية النظرية، الأرضية اللازمة للبحث والدراسة العلمية لهذا الفكر، وأن يقدم نموذجاً للجمهورية الإسلامية في مواجهة الأنظمة السياسية الأخرى، كما يمكن، من الناحية العملية، أن يرسم منهجاً لتنظيم الحياة السياسية للمسلمين.

يتناول هذا النص الديمقراطية لا بوصفها أيديولوجياً، بل باعتبارها منهجاً وبالاستناد إلى المنهج الوصفي التحليلي من نوع تحليل المحتوى، يطرح السؤال التالي: هل يمكن البحث عن العناصر والخصائص المشتركة للديمقراطية في أفكار الإمام الخميني عليه السلام وتبينها؟ ولهذا الغرض، تمت دراسة عدة خصائص محورية للديمقراطية في هذا المقال، مثل: حق تقرير المصير، والتداول السلمي للسلطة، ونشاط الأحزاب السياسية، ومساءلة المسؤولين أمام الشعب، وقبول رأي الأغلبية، بالنسبة للأنظمة الديمقراطية.

حيث سيتم بعد طرحها، تناول كلٍ منها بالبحث والتحليل استناداً إلى أقوال

1. ideology
2. method

الإمام الخميني. وفرضية هذا البحث هي أنه يمكن تبين العناصر والخصائص المحورية للديمقراطية في الفكر السياسي للإمام الخميني.

١. التأصيل الجينالوجي (المفهومي) لموضوع البحث

لقد كتبت مقالات عديدة حول دور الشعب في الفكر السياسي للإمام الخميني عليه السلام، حيث ناقشت كل واحدة منها على نحوٍ ما، رؤيته لقضايا من قبيل الحرية، والانتخابات، والتشريع، وسائر المواضيع المرتبطة بالديمقراطية (ملكي؛ علويان؛ عباس تبار، ١٣٩٤ش، ص ٩١). غير أن هذا البحث يتناول عناصر وخصائص الديمقراطية في أفكار الإمام الخميني بالتحليل والدراسة. إلا أن هذه الدراسة تتناول عناصر وخصائص الديمقراطية في أفكار الإمام الخميني. وقد أُشير إلى وجهات نظر مختلفة حول دور الشعب في الفكر السياسي للإمام الخميني: يرى البعض أن الإمام أولى أهمية لدور الشعب في وضع السياسات واختيار الحكام بوصفه ضرورة سياسية، ومن أجل نزع سلاح الخصم.

ويسعى الكاتب من خلال تقييم أقوال الإمام الخميني إلى تبين رؤيته في هذا الشأن ضمن إطار بحث «الديمقراطية الدينية». إن الديمقراطية في فكر الإمام الخميني لم تكن مجرد شعار، بل كان ملتزماً بها في سيرته العملية أيضاً، وأظهر وفاءً واضحاً بمقتضياتها في الممارسة السياسية.

٢. المفاهيم النظرية

١-٢. الديمقراطية

لا يوجد اتفاق حول تعريف الديمقراطية. أبسط وأشهر معاني الديمقراطية هو أنها كلمة يونانية مشتقة من لفظتين "Demos": وتعني الشعب، و "Kratia" أو "Cratia" وتعني السلطة (عالم، ١٣٨٧ش، ص ٢٩٣). إن الديمقراطية بمعنى المشاركة

العامة كانت موجودة دائماً في التاريخ، وكانت محلاً للنقاش والحوار منذ اليونان القديمة وحتى الآن، إلا أن الديمقراطية بوصفها نظاماً سياسياً لم تتشكل إلا في القرن التاسع عشر في أوروبا (بشيريه، ١٣٨٠ش، ص ٣٠١). وقد كان توسيع حق الاقتراع العام عملياً، وظهور التكتلات والمنظمات المختلفة للمجتمع، مقدّمةً لتوسيع نطاق الديمقراطية وتعميق حضور الشعب في الحياة السياسية والاجتماعية.

من وجهة نظر روبرت دال، لا توجد أيّ فرق بين كلمتي «الديمقراطية»^١ و«الجمهورية»^٢ في أنواع الحكومات الشعبية، بل تُستخدم كلمة «الديمقراطية» في اللغة اليونانية و«الجمهورية» في اللغة اللاتينية (دال، ١٣٧٩ش، صص ١٩-٢٠) أي أن الفرق بينهما يرجع إلى أصولهما اللغوية.

من وجهة نظر بشيرية، فإن الديمقراطية التي ظهرت تدريجياً مع تعديل الليبرالية، تؤكد على مبدأ مسؤولية الدولة الشاملة تجاه المجتمع من أجل تحقيق نوع من المساواة. يجب على الدولة أن تسعى إلى توفير أقصى درجة من الرفاهية والسعادة لأكبر عدد ممكن من الناس، ولذلك فإن تدخل الدولة يصبح ضرورياً إلى حد ما في الديمقراطية (بشيريه، ١٣٧٩ش، صص ١٤-١٨). بالإضافة إلى ذلك، فإن الليبرالية هي نظام فكري، في حين أن الديمقراطية هي نظام حكومي.

إن الديمقراطية التي تعني السيادة الشعبية، قد اتخذت أشكالاً مختلفة، مثل: الديمقراطية الليبرالية، والديمقراطية الاجتماعية، والديمقراطية الدينية أو ما يعرف بالديمقراطية الدينية، وغيرها. وعلى الرغم من أن الديمقراطية قد تختلف في البلدان المختلفة بسبب الثقافات المتباينة، إلا أن هذه الاختلافات لا تعني عدم

1. democracy

2. republica

وجود نقاط مشتركة وقدرٍ متيقنٍ بينها. وعلى هذا الأساس، سيتمّ توضيح وشرح بعض الخصائص المشتركة للديمقراطية التي حظيت باهتمام في هذه الدراسة:

١. حقّ تقرير المصير - في الأنظمة الديمقراطية، يمتلك الناس حق تقرير مصيرهم، وتستمد شرعية سلطة الحكام من أصواتهم ورضاهم. يتمتع الناس في هذه الأنظمة، بكافة حقوق المواطنة (الحقوق المدنية)، وكما أنّهم يسيطرون على أموالهم، فهم أيضاً أصحاب حق في شؤونهم السياسية، مثل وضع السياسات واختيار الحكام. وفي هذه الحالة، يلعب رضا الناس ومصالحهم دوراً أساسياً في الحكم.

٤٣

الفكر السياسي الإسلامي

دراسة في تفسير الديمقراطية الدينية في الفكر السياسي للإمام الخميني

٢. التداول السلمي للسلطة وقبول دور الأحزاب السياسية - في النظام الديمقراطي، يتمّ تداول السلطة بشكل تعاقدي وبصورة هادئة وسلمية، بحيث يتكّن الشعب، بعد انقضاء مدة الحكم، من اختيار ممثلي البرلمان ورئيس الجمهورية ونحو ذلك بحريّة تامّة. إنّ آلية تداول السلطة واضحة ومحدّدة، وتخلو من الفوضى والثورة، ويمكن للأحزاب السياسية المشاركة في المنافسة السياسية وتوليّ السلطة.

٣. مساءلة المسؤولين أمام الشعب - وبما أنّ مسؤولي الدولة في هذه الأنظمة يُنتخبون من قِبَل الشعب، فإنّه ينبغي أن تخضع سياساتهم أيضاً للنقد والرقابة الشعبية، ويكونوا ملتزمين بالمساءلة أمام الشعب وبناءً على ذلك، تكون سلطتهم محدودة ومشروطة بأصوات الشعب، ويمارس الناس حقهم في مراقبة أداؤهم.

٤. قبول رأي الأغلبية في وضع السياسات واختيار الحكام - في الأنظمة الديمقراطية، يعدُّ رأيُ الشعب ورضاه الشرط الأساسي في ممارسة الحكم. إنّ لرأي أغلبية الناس دوراً في اتخاذ القرارات السياسية واختيار الحكام. وبالطبع، تتمتع أقلية المجتمع بحقوق المواطنة أيضاً، ويجب أن تتوفر لها الإمكانيّة للتحوّل إلى أغلبية. ومن آفات الديمقراطية «ديكتاتورية الأغلبية» التي تحرم الأقلية من إمكانيّة المنافسة السياسية.

إن الديمقراطية هي التجربة العقلانية للبشر على مرّ التاريخ، إلا أنها تجلّت بأشكال متنوعة في مختلف البلدان، واكتسبت صبغة خاصة بناءً على تاريخ ودين وثقافة وعادات وتقاليد كل بلد. يرى روبرت دال أنّ الديمقراطية ليست كالألة البخارية التي تمّ اختراعها مرّة واحدة وإلى الأبد، ولذلك فقد تشكّلت ديمقراطيات مختلفة في ظروف وثقافات متباينة. بيد أنّ هناك حدّاً أدنى من المعايير العامة والكلية التي يتفق عليها معظم المفكرين. ومن وجهة نظر صموئيل هنتنغتون، يمكن أن تشكّل ثلاثة أنواع من الديمقراطية (هانتيغتون، ١٣٧٣ش، ص ٦٥).

١. معيار مصدر السلطة السياسية: أي أن تكون السلطة السياسية نابعةً من إرادة الشعب
 ٢. كيفية عملية اتخاذ القرار السياسي: أي أن يكون سن القوانين ووضع السياسات في الدولة قائماً وفق إجراءات ديمقراطية
 ٣. توجّه التدابير والقرارات لصالح الشعب وتلبية مطالبهم، وإن كان اتّخاذ القرار يتمّ بواسطة أشخاص اختارهم الشعب.
- وعلى هذا الأساس، يمكن أن تشكّل ديمقراطيات مختلفة. إذا نظرنا إلى الديمقراطية بوصفها منهجاً للحكم، فإنّها في هذه الحالة تعدّ أسلوباً لاتخاذ القرار السياسي تُحترم فيه آراء الأغلبية. وبناءً على ذلك، يمكن للديمقراطية أن تظهر في بلدان مختلفة ذات ثقافات متباينة.

وفقاً لدستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية، يُعرّف مفهوم الديمقراطية والجمهورية بمعنى واحد، أي إدارة شؤون البلاد استناداً إلى الآراء العامة للشعب (دستور جمهورية إيران الإسلامية: المادة ١٧٧)، وهذا يتوافق مع أشهر تعريفات

1. Democracy as a method

الديمقراطية، بوصفها سبيلاً للاتفاق على المبادئ المهمة وآليةً لتجسيد إرادة الشعب.

٢-٢. السيادة الشعبية (الديمقراطية) الدينية

في تقسيم عام، ينقسم يمكن تقسيم الديمقراطية إلى نوعين رئيسيين: ١. الديمقراطية غير الدينية. ٢. الديمقراطية الدينية

أ. الديمقراطية غير الدينية

تكوّن الديمقراطية غير الدينية في أنظمة الديمقراطية الليبرالية الغربية، والتي نشأت أساساً في معارضة الهيمنة الدينية للكنيسة، ثمّ اتّجهت تدريجياً إلى الاعتقاد بأنّ الدين أمر مقدّس ولا ينبغي أن يتدخل في الأمور الدنيوية والسياسة. إنّ مجال الدين ومجال السياسة هما مجالان مختلفان؛ فهدف الدين هو الاهتمام بالأمور الروحية والأخروية، وهدف السياسة هو تنظيم الأمور الدنيوية. وقد أدّى نشر الخرافات بين المسيحيين وشيوع ممارسات من قبيل محاكم التفتيش، وصكوك الغفران، وغيرها، إلى أن يقوم لوثر وكالفن لاحقاً بإحداث إصلاحات في المسيحية، وهكذا شكّل المذهب البروتستانتي. كان أحد ابتكارات لوثر هو فصل الدين عن السياسة. أصبح الدين مؤسسة اجتماعية لا ينبغي لها أن تتدخل في الشأن السياسي (آقابخشي؛ افشارى راد، ١٣٧٥ش، ص ٣٥١). وعلى الرغم من أنّ البروتستانتية بدورها تتمتع بأفكار جبرية، إلا أنّها أحدثت ثورة في البنية الفكرية للمسيحية، ومهدت الطريق للتحوّلات اللاحقة. وقد شكّلت الديمقراطية الغربية في مثل هذا السياق.

في الأنظمة الليبرالية الديمقراطية، تعدّ كلّ فكرة أو قاعدة قانونية - ولو كانت غير أخلاقية - مشروعةً وقابلةً للتنفيذ ما دامت تحظى برضا الجمهور (الشعب)،

وتكون الدولة ملزمة بتنفيذه؛ لأن الدولة في هذه الأنظمة محايدة ولا تملك معياراً لتحديد الصواب من الخطأ (كانت، ١٣٨٣ش، ص ٨٦؛ لاك، ١٣٧٧ش، ص ٥٦؛ دوركين، ١٣٧٤ش، ص ١٠٧؛ Walderon, 1993, p. 143; Rawl, 1996, p.190). إنّ الدولة مُلزَمة بحماية الحريات المختلفة. وبناءً على ذلك، لا تقع على عاتق الدولة أية مسؤولية أو دور في الحفاظ على القيم الأخلاقية والروحية ومعتقدات الناس. إنّ التعددية الثقافية والدينية والسياسية تقتضي عدم تدخل الحكومة في الشؤون الدينية. وبناءً على ذلك، فإنّ الأساس الذي تقوم عليه الديمقراطية في البلدان الغربية هو الليبرالية؛ وبقول ريتشارد رورتي: إنّ النظام الديمقراطيّ المقبول هو ذلك الذي يقوم على دعم قيم الليبرالية وحمايتها.

ب. الديمقراطية الدينية

الديمقراطية الدينية هي نموذج من نماذج الحكم يستخدم الديمقراطية كأسلوب ومنهج، ويدعم، في إطار المبادئ والقيم الدينية، دور الشعب في مختلف مجالات اتخاذ القرار ورسم السياسات واختيار الحكّام. إنّ الأساس الذي تقوم عليه الديمقراطية في الإسلام هو الأحكام والقيم الدينية، حيث يكون للدين المرجعية في تدبير شؤون الحكم، وسن القوانين، واتخاذ القرارات، والإدارة العليا للمجتمع. إنّ الديمقراطية الدينية هي نظام يشارك فيه الناس في اتخاذ القرارات واختيار الحكّام السياسيين على أساس القيم والمعايير الدينية، وتشكّل فيه السياسة والحكم على أساس الدين. وفي هذا النظام، يُعدّ الدين والسياسة متلازمين ومتداخلين، ولا يمكن فصلهما. إنّ الإسلام دين كامل يتضمّن برامج سياسية أيضاً. ففي التعاليم الثلاثية للإسلام، أي العقائد، والأخلاق، والأحكام، قد أُدرجت البرامج السياسية أيضاً. وهذا هو الفهم الذي استخلصه الإمام الخميني من الدين الإسلامي: «الإسلام مدرسة فكرية -خلافاً للمدارس غير التوحيدية- تتدخل وتُشرفُ

على جميع الشؤون الفردية والاجتماعية، والمادية والمعنوية، والثقافية والسياسية والاقتصادية؛ ولم تغفل عن أية نقطة - ولو كانت بسيطة - لها دور في تربية الإنسان والمجتمع وتحقيق التقدم المادي والمعنوي، وقد نبّهت إلى العقبات والمشاكل التي تعترض طريق التكامل في المجتمع والفرد، وسعت إلى إزالتها» (خميني، ١٣٦٩ش، ج ٢١، ص ٧٦).

وهو يعتقد أنّ للإسلام برامج سياسية أيضاً، وأنّ الشؤون السياسية فيه تغلب على الشؤون غير السياسية (خميني، ١٣٦٩ش، ج ١٣، ص ١٥٤). إنّ الدين يمنح جميع شؤون الإنسان صبغة إلهية، ويقود كافة جوانب حياة الإنسان نحو النور: «يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ» (البقرة، ٢٥٧). ويبدو بعيداً أن يترك أهمّ أمور المجتمع، أي السياسة، ويترك الإنسان في الظلمات. إنّ الدين عبارة عن مجموعة من التعاليم التي نزلت من جانب الله تعالى عن طريق الأنبياء لإصلاح شؤون الإنسان الدنيوية والأخروية. إنّ دلالة آيات القرآن الكريم والروايات على أهمية الحكومة صريحة وواضحة، لدرجة أنّ القرآن الكريم يرى أنّ هدف بعثة الأنبياء هو إقامة العدالة الاجتماعية، وهي أمر دنيوي لا يتحقّق دون تشكيل الحكومة (الحديد، ٢٥). أو يأمر نبيّ الإسلام ﷺ بالقول: «أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» (المائدة، ٤٩)، أي إنّ حكمت بين الناس فيجب أن يكون استناداً إلى ما أنزل الله، لا أن يُقال إنّ الدين لا شأن له بالأمر الدنيوية. وفي الديمقراطية الدينية، تكتسي السياسة والحكم صبغة إلهية.

بناءً على الرؤية الكونية الإسلامية، إنّ الولاية والسيادة تختصّان بالله تعالى. والإنسان يكتسب قدرته ووجوده من الله، وهو بحاجة إلى الله في استمرار حياته، ويجب أن تكون جميع أعماله وفقاً للأوامر والتعاليم الإلهية. ومع ذلك، فقد فوّض الله سبحانه وتعالى تدير الشؤون السياسية والحكم إلى الإنسان، بوصفه

٤٧
الفكر السياسي الإسلامي

دراسة في تفسير الديمقراطية الدينية في الفكر السياسي للإمام الخميني

خليفة الله في الأرض: «هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ» (الفاطر، ٣٩). إن خليفة الله في الأرض يجب أن يتمتع بحق الاختيار، والحرية، والإرادة، ومن هنا تكتسب إرادة الإنسان ورأيه معنى وتأثيراً في تقرير مصيره. وكما أن اختيار الإنسان للدين، عن وعي وإرادة، يجعله موحداً وينتج آثاره في حياته الفردية، كذلك يجب أن يكون لهما أثر في السياسة أيضاً. بما أن الإنسان خليفة الله في الأرض، فإنه يمكنه، بصفته مواطناً، وصاحب رأي - أن يحدد مصيره الاجتماعي، تماماً كما أن الإنسان - وفقاً لآيات القرآن الكريم - مسيطرٌ على ممتلكاته ويحق له التصرف فيها، فإنه بطريق أولى يمتلك سلطةً على شؤونه السياسية والاجتماعية. إلا أن هذه الإرادة والسيطرة يجب أن تكونا وفق «ما أنزل الله». أي أن الإنسان في رسم السياسات واختيار مسؤولي البلد ملزم بالعمل استناداً إلى التعاليم الدينية، ومن هنا يتبين الفرق بين الديمقراطية الدينية وغير الدينية؛ ففي الديمقراطية الدينية، يتمتع الناس - كما في الأنظمة الأخرى - بحق التصويت وحقوق المواطنة، إلا أن المشاركة في الشؤون السياسية يجب أن تكون وفق المبادئ والمعايير الدينية.

وفقاً للروايات، يجب على المسلمين ألا يكونوا غير مبالين بمصير بلادهم ومصير المسلمين الآخرين، ومن هذا المنطلق، تُعد مشاركتهم في الانتخابات واجبة. يقول الإمام الخميني في وصيته السياسية-الإلهية: «وتوصيتي إلى الأمة الشريفة أن تكون حاضرة في جميع الانتخابات، سواء انتخاب رئيس الجمهورية، أو نواب (ممثلي) مجلس الشورى الإسلامي، أو انتخاب خبراء القيادة لتحديد مجلس القيادة أو القائد... ولعلّ عدم الحضور والتساهل في بعض المراحل يكون ذنباً من كبائر الذنوب.» (خميني، ١٣٦٩ ش، ج ٢١، وصيت نامه: بندز).

إنّ نظام الديمقراطية الدينية يعني نظاماً تكون فيه آراء الشعب مستندةً إلى

القيم الدينية، ولكن إذا كانت في تعارض مع الضروريات الأولية للدين، فلا قيمة لها ولا تحظى بالاعتبار، إذ إنّ «الاستفتاء والتصديق الشعبي لا قيمة لهما أساساً في مواجهة الإسلام» (خميني، ١٣٦٩ ش، ج ١، ص ٢٣).

٢-٣. الفكر السياسي للإمام الخميني عليه السلام

إنّ الفكر السياسي لأيّ مفكّر هو تفكير منهجي ومنظم حول المسائل السياسية. والمراد بالفكر السياسي للإمام الخميني هو استنباطه من النصوص الدينية، بما في ذلك القرآن الكريم وأحاديث المعصومين عليهم السلام. ويُطلق على هذه الاستنباطات في مجال الحياة السياسية اسم «الفكر السياسي».

٣. تبين خصائص الديمقراطية في الفكر السياسي للإمام الخميني

نظراً للباحث المطروحة، سنقوم الآن بدراسة آراء الإمام الخميني حول مختلف مؤشرات الديمقراطية الدينية.

٣-١. حق تقرير المصير

في المنظومة الفكرية للإمام الخميني، يتمتّع الإنسان بمكانة خاصة ومتميّزة. ومن وجهة نظره، فإنّ الإنسان عصارّة الخلق وخالصة الخلقة، وهدفه الأساسي هو بلوغ الكمال المطلق (خميني، ١٣٧٣ ش «الف»، ص ١٨٦). والإنسان يرسم مستقبله بإرادته. إنّ الإنسان في حياته السياسية والاجتماعية ذو إرادة واختيار، ويمكنه أن يحدّد مصيره؛ إذ يقول: «لكلّ أمة الحقّ في أن تُحدّد مصيرها السياسي» (خميني، ١٣٦٩ ش، ج ٢، ص ٢). «من الحقوق الأولية لكلّ أمة أن تمتلك زمام مصيرها وتحديد شكل ونوع حكومتها» (خميني، ١٣٦٩ ش، ج ٢، ص ٢٤٤). ومن مجموع أقوال الإمام في هذا المجال يتبيّن أنّ الإنسان - للأسباب التالية -

لا بدّ أن يلعب دوراً أساسياً في سياسة المجتمع وتقرير مصيره:
 ١. إنّ من الحقوق الأولية وحقوق الإنسان أن يكون للإنسان دور في تحديد مصيره في الأمور السياسية. «لكلّ أمة الحقّ في أن تُحدّد مصيرها بنفسها. هذا من حقوق الإنسان وهو موجود أيضاً في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان» (خميني، ١٣٧٣ش «ب»، ج١، ص ٤٤٣).

٢. إذا لم يكن للشعب دور في تقرير مصيره، فإنّ ذلك يخالف القانون. ولعلّ مراده من القانون هو القانون المستنبط مباشرة أو غير مباشرة من إرادة الشعب. وفي هذه الحالة، فإنّ الحكومة الملكية تُعدّ مخالفة للقانون؛ لأنّها نشأت دون إرادة الشعب.

«القانون هذا، والعقل هذا، وحقوق الإنسان هذا؛ أن يكون مصير كلّ إنسان بيده» (خميني، ١٣٦٩ش، ج٣، ص ١٦٠).

٣. وفقاً لحكم العقل، فإنّ البشر متساوون فيما بينهم، ويجب على الجميع أن يلعبوا دوراً في مصيرهم.

«يجب أن تكون الاختيارات بيد الشعب. هذه مسألة عقلية، وكلّ عاقل يقرّ بأنّ مقدّرات كلّ شخص يجب أن تكون بيده هو» (خميني، ١٣٦٩ش، ج٢، ص ٣٤١).

٤. العمل وفق إرادة الشعب متوافق مع الشرع.
 «أمّتنا، مهما صوتت، نحن نتبعهم. ليس لنا الحقّ - ولم يُعطينا الله تبارك وتعالى والنبي صلى الله عليه وآله هذا الحقّ، - أن نفرض شيئاً على أمّتنا» (خميني، ١٣٧٣ش، ص ١٤٣). واستناداً إلى ما سبق، لا يبقى مجال للشكّ والشبهة في أنّ الإمام يقرّ بحقّ تقرير المصير من قبل الإنسان، وكذلك بحقوق المواطنة وحقّ التصويت. وفي السيرة العملية للإمام، في الفترة ما بعد الثورة أيّ عمل يخالف ذلك.

٣-٢. تداول السلطة والأحزاب السياسية

من مؤشرات أي نظام ديمقراطي هو تداول السلطة ونشاط الأحزاب السياسية. وتداول السلطة يعني أن يتم إعادة انتخاب مسؤولي البلاد بعد انقضاء فترة ولايتهم بصورة سلمية من خلال أصوات الشعب، وأن يتمكن الناس - وفقاً لما يقررون بأنفسهم وبالنظر إلى السبل التي تقدمها الأحزاب المختلفة - من اختيار مسؤولي البلاد، وألا تكون المسؤوليات مدى الحياة. ويقول الإمام في هذا الشأن:

«على خلاف النظام الملكي، فإن المناصب ليست مدى الحياة، وإن مدة مسؤولية كل منصب محدودة ومؤقتة» (خميني، ١٣٦٩ ش، ج ٢، صص ٣٤١-٣٤٩)، أي أنها تتغير كل بضع سنوات استناداً إلى القانون. «في هذه الحكومة يجب بلا شك أن يستشير الحكام دائماً ممثلي الأمة في اتخاذ القرارات، وإذا لم يوافق الممثلون، فلا يمكنهم اتخاذ القرار بمفردهم» (خميني، ١٣٧٣ ش «ب»، ج ٢، صص ١١٠-١١١).

يشير الإمام إلى انتخاب «مجلس خبراء القيادة»، و«مجلس الشورى الإسلامي»، و«رئاسة الجمهورية»، ويرى أنها جميعها نابعة من رأي الشعب ونتيجة التشاور مع الشعب: «يُدار البلد بواسطة ممثلي الشعب، ويحدّد ممثلو الشعب المناصب الحكومية، ويشرف الشعب من خلال ممثليه على جميع شؤون المجتمع، ولا يتخذ أي قرار دون استشارة الشعب» (خميني، ١٣٧٣ ش، ج ٢، صص ١٦٢، ٢٤٤، ٣١٩، ٣٥١).

وعلى هذا الأساس، يتم اختيار مسؤولي البلاد كل بضع سنوات عن طريق الشعب وفقاً للدستور. ومن الأمور الموجودة في الأنظمة الديمقراطية هو نشاط الأحزاب السياسية وحيوية المجتمع المدني. ويتشكّل التعددية السياسية من خلال تنافس الأحزاب السياسية، وتعدّ الأحزاب ركناً أساسياً للديمقراطية. ويعبر

الإمام عن الأحزاب السياسية بنفس الرؤية التي يطرحها الدستور تقريباً: «إنّ الأحزاب والتجمعات والجمعيات السياسية و... والأقليات الدينية حرّة، بشرط ألا يتأمروا على بلدنا أو على جمهوريتنا الإسلامية» (خميني، ١٣٧٣ش «ب»، ج ١١، ص ١٤٨) وهذا البيان يشبه المادة ٢٦ من الدستور. كما ينبّه الإمام إلى نشاط الأحزاب ونقدها للسياسات والشخصيات. «الأحزاب حرّة في أن تعارضنا أو تعارض أيّ شيء، ما دامت أنشطتها وأفعالها لا تضرّ بالبلد» (خميني، ١٣٧٣ش «ب»، ج ٥، ص ٤٨٢).

كما أنّه لا يلاحظ في السيرة العمليّة للإمام أيّ معارضة للأحزاب السياسية، بل إنّّه وافق في عام ١٣٦٧ش على الانقسام بين «مجمع علماء الدين المجاهدين» و«جمعية علماء الدين المجاهدين»، ومارس عملياً الاعتراف بالتعددية السياسية ونشاط الأحزاب السياسية. وفي الوقت نفسه، ينبّه الإمام إلى استغلال العدو للاختلافات الداخلية، داعياً الأحزاب إلى الانتباه لهذا الأمر. وفي الواقع، إنّّه يعدّ الاختلافات الداخلية ومؤامرات الأعداء (استغلال العيوب الداخلية) وجهين لعملة واحدة. «إذا لم يكن هناك اختلاف في الآراء في أمّة ما، فهذا يعني النقص... يجب أن يكون هناك اختلاف، اختلاف في الذوق، اختلاف في الرأي، ومناقشة، وجدل، هذا يجب أن يكون، لكن لا ينبغي أن تكون النتيجة أن نصبح فريقين أعداء لبعضنا البعض. يجب أن نكون فريقين وفي الوقت نفسه أصدقاء رغم وجود الخلاف» (خميني، ١٣٦٩ش، ج ٢١، ص ٤٧).

٣-٣. مساءلة المسؤولين أمام الشعب

تعدّ مساءلة المسؤولين أمام الشعب واحدة من الخصائص المهمّة للديمقراطية والسيادة الشعبية. ومن وجهة نظر الإمام الخميني، يخضع المسؤولون الحكوميون

لرقابة الشعب بطرق مختلفة. فوفقاً لرأيه، إنّ المسؤولين الحكوميين يخضعون للرقابة بطريقتين:

أ) الرقابة الداخلية

استناداً إلى المعارف الدينية، وبالنظر إلى مراقبة النفس والابتعاد عن المعاصي، فإنّه يجب على جميع أفراد المجتمع الإسلامي أداء واجباتهم الدينية والامتناع عن التعدي على حقوق الآخرين. يرى الإمام أنّ على المسؤولين أن يحذروا من أن تغلب عليهم «النفس الأمّارة»، وأن يمتنعوا عن الظلم للناس الذي يتجلّى في ضياع حقوقهم (خميني، ۱۳۶۹ش، ج ۲، ص ۳۴۹).

«إنّ تهذيب النفس لرجال الحكومة، وللحكّام، ولرؤساء الجمهورية، وللحكومات، وللقيادة، أكثر منه للناس العاديين... فذلك أحياناً يوقع بلداً في الفساد» (خميني، ۱۳۶۹ش، ج ۱، ص ۲۵۳). وهو يعتقد أنّه إذا ظلم الفقهاء المواطنين فسوف يسقط عنهم الولاية (خميني، ۱۳۶۹ش، ج ۱، ص ۲۹).

ب) الرقابة الخارجية

الرقابة الخارجية موجودة في الحكومات التي يلعب الشعب فيها دوراً، وليس لها مفهوم في الحكومات الاستبدادية. وبما أنّ حكّام المجتمع في عصر غيبة الإمام المهدي عليه السلام لا يتمتعون بالعصمة، فإنّ أهمية دور الشعب في الرقابة تتضح، وقد أشار الإمام الخميني إلى ذلك. فهو يرى أنّ على الناس مراقبة أعمال القائد، ورئيس الجمهورية، وجميع أركان النظام الإسلامي، وأنّ المسؤولين هم خدام الشعب ويجب أن يكونوا مسؤولين (خاضعين للمساءلة) أمامهم (خميني، ۱۳۶۹ش، ج ۲، ص ۹۳).

وعلى الرغم من أنّ الإمام الخميني يعتقد بالولاية المطلقة للفقهاء، إلّا أنّه كان

يرى في الممارسة العملية أنّ جميع مسؤولي البلاد خاضعون للمساءلة أمام الشعب: «يُشرف الشعب على كافة شؤون المجتمع من خلال ممثلهم» (خميني، ١٣٦٩ش، ج٢، ص ٣٤٩). وفيما يخصّ الرقابة على شخصه، يقول: «يعلم الله أنّي شخصياً لا أعتبر لنفسي أي حصانة أو حق أو امتياز، وإذا حدث مني أي تقصير فأنا مستعد للمحاسبة» (خميني، ١٣٦٩ش، ج٢١، ص ٩٣). ومن وجهة نظر الإمام، إنّ السلطة ليست إلّا لأداء الواجبات الإلهية وخدمة الشعب، وليس لها قيمة بذاتها (خميني، ١٣٦٩ش، ج٢، ص ٣٤٩).

٣-٤. الإمام وقبول رأي الأغلبية

من المؤشرات الأخرى للنظام الديمقراطي هو قبول العمل وفق رأي أغلبية المجتمع، وهو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بقبول حقّ الناس في تقرير مصيرهم. لقد كان الإمام الخميني عليه السلام بعد انتصار الثورة الإسلامية يؤمن بقبول رأي الأغلبية في الانتخابات، وكان ملتزماً به عملياً بنفسه. وقد أولى الإمام في جميع مراحل حياته أهمية كبيرة لهذه النقطة، وهي أنّ رأي الأغلبية هو المعيار والمقياس للحكم. «أما حكومتنا فهي جمهورية، والجمهورية تعني أنّها تستند إلى آراء الأغلبية» (خميني، ١٣٦٩ش، ج٢، ص ٥١٧).

لقد أكّد الإمام منذ بداية الحركة الإسلامية وحتى اللحظات الأخيرة من حياته دائماً على دور الشعب في اتخاذ القرارات ومراقبة أداء المسؤولين، وهو ما كان يتمّ عبر آراء الأغلبية. فقد فوّض الإمام خلال قضية تحرير الرهائن الأمريكيين هذا الأمر إلى مجلس الشورى الإسلامي، ليتخذ القرار بشأنه وفق رأي أغلبية نواب المجلس (اهوازي، ١٣٨٥ش، ص ٢١٥). وبشكل عام، فإنّ آلية الانتخابات في البلد، مثل انتخاب ممثلي الشعب في المجالس المحليّة، ومجلس

الشورى الإسلامي، وانتخاب رئيس الجمهورية، وتوابع مجلس خبراء القيادة، تتمّ على أساس آراء أغلبية الشعب، كما ورد في الدستور، وقد أيد الإمام هذا الأسلوب. إنّ الإمام يرى الحكومة المنشودة ذلك النوع من الحكومة الجمهورية التي تستند إلى ضوابط الشريعة الإسلامية المستخلصة من القرآن الكريم وأحاديث المعصومين عليهم السلام.

يرى الإمام في شأن إسلامية الحكومة أن: «الحكومة المنشودة في الجمهورية الإسلامية هي حكومة تقوم على الضوابط الإسلامية، وقانونها هو الإسلام، وهي المنفذة لأحكام الإسلام. والقائمون على شؤونها ممن تتوفر فيهم الشروط المحددة في الإسلام. أمّا الخطوط العامة لهذه الحكومة فهي المبادئ الإسلامية القطعية المبينة في القرآن والسنة، ونموذجها العملي في الحكم هو سيرة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله والإمام علي عليه السلام» (خميني، 1369ش، ج 2، ص 114؛ ج 3، ص 41).

وعلى هذا الأساس، فإنّ الهدف في النظام السياسي للسيادة الشعبية الدينية هو نموّ وتطوير البلد في مختلف الأبعاد استناداً إلى رأي الشعب وفي إطار الأحكام والتعاليم الدينية.

النتيجة

في هذه الدراسة، وبالاستناد إلى مباحث الفكر السياسي للإمام، تناولنا رأيه حول عناصر وخصائص السيادة الشعبية (الديمقراطية)، والتي نشير إليها باختصار:

١. وفقاً للفكر السياسي للإمام، إنّ الديمقراطية الدينية تختلف جوهرياً عن الديمقراطية بالصيغة الغربية. ففي المجتمع الإسلامي، تسود القيم الدينية، ويتمتع الدين بالمرجعية في الحياة السياسية للناس.

٢. لا تتوافق النظريات السياسية للإمام مع رأي أولئك الذين يعتبرون الشعب مجرد مكلفين ملزمين بالواجبات، دون أن يعترفوا لهم بحق المشاركة في منح الشرعية للحكومة أو إضفاء المشروعية عليها.

٣. السيادة المطلقة والتشريع الحقيقي هما لله وحده، ولكن للناس - استناداً إلى حقهم الإلهي الفطري - سيادة طولية، ولرأيهم - بوصفهم خلفاء الله في الأرض - دور في اختيار الحكام ووضع السياسات العامة. وبسبب كون الإنسان ذا حق، ومنتصفاً بالمساواة والحرية في تنظيم الحياة السياسية، يصبح التشريع العرفي ممكناً.

٤. وعلى خلاف وجهة نظر الأشخاص الذين يعدّون الحزب ظاهرة غريبة، فإنّ للإمام رأياً إيجابياً تجاه وظيفة الأحزاب السياسية في الحياة السياسية والوصول إلى السلطة.

٥. ومن وجهة نظره، يتمتع الإنسان في المجتمع بحقوق المواطنة، ويتحمّل مسؤولية تنظيم الحياة السياسية والاجتماعية للمجتمع بسبب امتلاكه حقّ تقرير المصير.

٦. إنّ رؤية الإمام حول الحرية تهيئ الأرضية للسيادة الشعبية الدينية. وتُطرح مباحث الحرية في إطار الحقوق الفطرية والطبيعية للإنسان. وقد تمّ طرح أنواع الحرية مثل حرية الفكر والعقيدة، وحرية التعبير والصحافة والنشر، وغيرها من الحريات السياسية مثل حرية اختيار الحكام وحرية الاجتماعات.

٧. في الفكر السياسي للإمام، وبما أنّ البشر يتمتعون بحقوق متساوية، فهم متساوون فيما بينهم، ولجميعهم دور متساوٍ في تنظيم حياتهم السياسية. وموضوع المساواة يُمهّد الطريق للديمقراطية الدينية في المجتمع الإسلامي.

المصادر

* القرآن الكريم

آقابخشى، على؛ افشارى راد، مینو. (۱۳۷۵ش). فرهنگ علوم سیاسى. تهران: مركز اطلاعات مدارك علمى ایران.

اهوازى، عبدالرزاق. (۱۳۸۵ش). امام خمینى به روایت آیت الله هاشمى رفسنجانى. تهران: مؤسسه تنظیم نشر و آثار امام خمینى.

بشیریه، حسین. (۱۳۷۹ش). لیبرالیسم و محافظه کارى. تهران: نشر نی.

بشیریه، حسین. (۱۳۸۰ش). جامعه شناسى سیاسى. تهران: نشر نی.

خمینى، سید روح الله. (۱۳۶۹ش). صحیفه نور (ج ۱، ۲، ۳، ۱۰، ۱۳، ۱۴، ۲۱). تهران: وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامى.

خمینى، سید روح الله. (۱۳۷۳ش «الف»). آئین انقلاب اسلامى، گزیده‌ای از اندیشه و آراء امام خمینى. تهران: مؤسسه تنظیم و نشر آثار امام خمینى.

خمینى، سید روح الله. (۱۳۷۳ش «ب»). کوث: مجموعه سخنرانیهای حضرت امام خمینى علیه السلام همراه با وقایع انقلاب اسلامى (ج ۱، ۲، ۵، ۱۱، چاپ دوم). تهران: مؤسسه تنظیم و نشر آثار امام خمینى.

دال، رابرت. (۱۳۷۹ش). درباره دموکراسى (مترجم: حسن فشارکى). تهران: شیرازه.

دورکین، رونالد. (۱۳۷۴ش). لیبرالیسم و منتقدان آن (مترجم: احمد تدین). تهران: انتشارات علمى و فرهنگى.

عالم، عبدالرحمان. (۱۳۸۷ش). بنیادهای علم سیاست. تهران: نشر نی.

۵۷

الفکر السیاسی الاسلامی

دراسة في تفسير الديمقراطية الدينية في الفكر السياسي للإمام الخميني

کانت، امانوئل. (۱۳۸۳ش). فلسفه حقوق (ترجمه منوچهر صانعی دره بیدی). تهران: انتشارات نقش و نگار.

لاک، جان. (۱۳۷۷ش). نامه‌ای در باب تساهل (مترجم: کریم شیرزاد گلشاهی). تهران: نشر نی.

ملکی، علی؛ علویان، مرتضی؛ عباس تبار، رحمت. (۱۳۹۴ش). امام خمینی، زندگی، اندیشه، وصایا. قم: پاد اندیشه.

هانتینگتون، ساموئل. (۱۳۷۳ش). موج سوم در پایان سده بیستم (مترجم: احمد شهبسا). تهران: نشر روزنه.

Rawls, J. (1996). *Political Liberalism*. New York: Columbia University Press.

Waldron, J. (1993). *Legislathon and moral neutrality*. In: liberal rights. New York: Cambridge University Press.